

## مقدمة

نظراً لتعاظم دور التكنولوجيا الحديثة كإحدى مفردات الحياة اليومية مما أدى إلى أن أصبح العالم قرية صغيرة متصلة ببعضها البعض مما أوقع على المهندسين العبء الأكبر في حمل لواء التقدم والرقى لمجتمعاتهم وصنع مستقبل مشرق لمصرنا الحبيبة كي تتبوأ مكانتها بين الأمم المتقدمة.

وحرصاً من الكلية على مسايرة التقدم فقد قامت الكلية بتطوير مناهجها وهيكلها التعليمي للارتقاء بمستوى الدراسات العليا والبحوث بها وذلك عن طريق إعداد لائحة للدراسات العليا تتضمن موضوعات جديدة ومنظوراً علمياً جديداً يهدف إلى تركيز روح الابتكار والتحديث وتعليم الطالب كيفية التفكير العلمي والرجوع للمراجع العلمية ومسايرة التقدم العلمي المذهل وتزويد الطالب بمزيد من المعلومات العلمية والتكنولوجية وزيادة عدد الدبلومات في الدراسات العليا عما كانت عليه وذلك تلبية لاحتياجات سوق العمل.

### أهداف اللائحة:

1. إعداد خريج عصرية متسلح بكافة أدوات التكنولوجيا وملما بمعلوماتها ومحسن التعامل معها.
2. إعداد خريج له الشخصية الهندسية الناجحة التي تجعله يجيد اتخاذ القرار ووضع حلول للتعامل مع الأزمات.
3. إعداد خريج قادر على المنافسة في سوق العمل عن طريق إعداده للتعامل مع أحدث وسائل التكنولوجيا التي تجعله قادراً على التكيف مع التغيرات التي تحدث في المجتمع الدولي.
4. إعداد خريجين يكونون نواة لكوادر علمية تعود بالنفع على المجتمع وتساهم في رفعة هذا الوطن.
5. استحداث بعض الدبلومات في مجالات تواكب التطور التكنولوجي في المجال التطبيقي والهندسي والتي تساعد على ربط الكلية بالمجتمع.
6. تطوير قواعد التسجيل والامتحانات بحيث تم تلافى معظم الصعوبات التي ظهرت من خلال العمل باللائحة القديمة خاصة في مجال التسجيل والامتحانات.
7. تقديم بعض البرامج التعليمية على مستوى الدراسات العليا للمهندسين والمتخصصين لمواكبة ركب التقدم التكنولوجي في شتى المجالات التي يرغبون تأهيل أنفسهم فيها.
8. إعداد خريج قادر على المشاركة في حل المشاكل البيئية من خلال الدراسات والأبحاث بما يعود بالنفع على المجتمع بأسره.

## نبذة تاريخية عن الكلية

### مرحلة البكالوريوس:

بدأت الدراسة بكلية الهندسة بجامعة طنطا فى أكتوبر 1990 حيث تم تطبيق لائحة كلية الهندسة بجامعة عين شمس بصفة مؤقتة ثم صدر القرار الوزارى رقم ( 828 ) بتاريخ 1997/8/13 بلائحة كلية الهندسة جامعة طنطا. بعد مضى 6 سنوات على تطبيق هذه اللائحة ونظراً للتقدم العلمى الهائل ولمسايرة التطورات العالمية للعلوم الهندسية أصبح من الضرورى تطوير هذه اللائحة. ومضت الكلية قدماً من خلال الخبرات العلمية الموجودة بها فى إعداد لائحة جديدة تواكب هذا التطور العلمى. بتاريخ 2004/4/28 صدر القرار الوزارى رقم 583 بشأن اللائحة الداخلية الجديدة لمرحلة البكالوريوس والتي تم تطبيقها ابتداءً من العام الجامعى 2005/2004

### مرحلة الدراسات العليا:

تم فتح باب القيد للدراسات العليا لدرجتى الماجستير ودكتور الفلسفة من العام الجامعى 93/92 وقد بدأت الدراسات العليا فى فرع الرياضيات بقسم الفيزيكا والرياضيات الهندسية للمعدين والمدرسين المساعدين.

تم فتح باب القيد للدراسات العليا بأقسام الكلية الأخرى للمعدين والمدرسين المساعدين للماجستير اعتباراً من العام الجامعى 97/96 ودكتور الفلسفة اعتباراً من العام الجامعى 98/97.

فى العام الجامعى 99/98 تم فتح باب القيد والتسجيل بالدراسات العليا لدراسة دبلوم الدراسات العليا ودرجتى الماجستير ودكتور الفلسفة للطلاب من الخارج وقد تم منح العديد من درجات الماجستير ودكتور الفلسفة للعديد من الدارسين.

وقد كانت الكلية تطبق لائحة جامعة عين شمس منذ أن تم فتح باب القيد للدراسات العليا بها. ونظراً للتطور العلمى والتكنولوجى الكبير كان لزاماً على الكلية إعداد لائحة جديدة لمواكبة هذا التطور.

# الدرجات العلمية

## ١ - دبلوم الدراسات المهنية:

تهدف هذه الدراسة إلي رفع الكفاءة المهنية في مجالات العمل في فروع الهندسة من خلال دراسة مقررات تطبيقية وتدريبات عملية ويمكن أن تكون في تخصصات بينية.

## ٢ - دبلوم الدراسات العليا:

تهدف هذه الدراسة إلي رفع الكفاءة العلمية في المجالات التطبيقية للتخصصات الدقيقة في فروع الهندسة المتعددة من خلال دراسة مقررات تطبيقية وعلمية متقدمة والمشاركة في فرق عمل لإعداد مشروعات تطبيقية.

## ٣ - درجة ماجستير العلوم في الهندسة:

تهدف هذه الدراسة إلي تنمية القدرات البحثية والتفكير العلمي والتطوير في الفرع والمجال الذي يختاره الطالب في مجال تخصصه من واقع الخطة البحثية للكلية، وذلك باستخدام الأساليب والتقنيات العلمية الحديثة من خلال دراسة عدد من المقررات الأكاديمية المتقدمة وإجراء بحث أكاديمي وتطبيقي من خلال رسالة علمية متكاملة.

## ٤ - درجة دكتوراه الفلسفة في الهندسة:

تهدف هذه الدراسة إلي تنمية الفكر المستقل والقدرة علي الابتكار والتطوير، ومن ثم إضافة الجديد للعلم في الفرع والمجال والموضوع الذي يختاره الطالب، وذلك بإتباع الأصول العلمية التقنية والبحثية المتخصصة تخصصاً دقيقاً وتعميق القدرات البحثية التي تم اكتسابها في مرحلة الماجستير عن طريق إجراء بحث علمي من خلال رسالة علمية مبتكرة.

## الباب الأول قواعد أساسية

مادة (1): يمنح مجلس جامعة طنطا بناء علي طلب مجلس الكلية الدبلومات

والدرجات العلمية الآتية:

1- دبلوم الدراسات المهنية

2- دبلوم الدراسات العليا

3- ماجستير العلوم في الهندسة

4- دكتوراه الفلسفة في الهندسة

وذلك في أحد الفروع المبينة في المادة (11) لجميع الأقسام العلمية الموجودة بالكلية  
والمبينة بالجدول التالي:

م	القسم العلمي	الكود بالإنجليزية
1	قسم الهندسة المعمارية	ARE
2	قسم هندسة الإنشاءات	CSE
3	قسم هندسة الري والهيدروليكا	CIH
4	قسم هندسة الأشغال العامة	CPW
5	قسم هندسة الحاسبات و التحكم الآلي	CCE
6	قسم هندسة القوى والآلات الكهربائية	EPM
7	قسم هندسة الالكترونيات والاتصالات الكهربائية	EEC
8	قسم هندسة الإنتاج والتصميم الميكانيكي	MPD
9	قسم هندسة القوى الميكانيكية	MEP
10	قسم الفيزيكا والرياضيات الهندسية	PME

## مادة (2): نظام الدراسة

الدراسة بنظام الساعات المعتمدة ويقوم الطالب بالتسجيل في الفصل الدراسي في عدد من المقررات بحد أقصى (12) ساعة معتمدة ويمكن للطالب التسجيل في فصل الصيف في عدد من المقررات بحد أقصى (6) ساعات معتمدة.

## مادة (3): مواعيد الدراسة

تقسم السنة الأكاديمية الى ثلاثة فصول دراسية وتبدأ الدراسة بجميع مراحل الدراسات العليا كالتالي:

- الفصل الدراسي الأول : يبدأ من السبت الثالث من شهر سبتمبر ولمدة 15 أسبوعاً.
- الفصل الدراسي الثاني : يبدأ من السبت الثاني من شهر فبراير ولمدة 15 أسبوعاً.
- الفصل الدراسي الصيفي: يبدأ من السبت الأول من شهر يوليو ولمدة 6 أسابيع.

## مادة (4): الساعة المعتمدة

الساعة المعتمدة هي وحدة قياس دراسية لتحديد وزن كل مقرر دراسي نسبة إلى المقررات الأخرى، وهي تعادل محاضرة نظرية مدتها ساعة زمنية واحدة أسبوعياً أو درس تطبيقي/عملي مدته ساعتان زمنيتان أسبوعياً.

## مادة (5): المقررات الدراسية

تنقسم المقررات الدراسية إلى أربعة مستويات هي:

### أولاً: المستوى الرابع

ويضم مقررات كل من:

1. الدراسة التأهيلية لدبلوم الدراسات المهنية
2. الدراسة التكميلية لدرجة ماجستير العلوم في الهندسة بقسم الفيزياء والرياضيات الهندسية فقط للطلاب الحاصلين على بكالوريوس الهندسة.

### ثانياً: المستوى الخامس

ويضم مقررات كل من:

- 1-دبلوم الدراسات المهنية
- 2-دبلوم الدراسات العليا
- 3-الدراسة التمهيدية للحاصلين على تقدير أقل من جيد أو معدل تراكمي أقل من

65% تمهيدا للقيد بدرجة ماجستير العلوم في الهندسة.

### ثالثا: المستوى السادس

ويضم مقررات درجة الماجستير ومقررات درجة الدكتوراه.

### رابعا: المستوى السابع

ويضم مقررات درجة الدكتوراه.

ويجوز للأقسام العلمية استحداث أي مقررات أخرى حسب طبيعة الدراسة وذلك بعد إقرارها من مجلس القسم العلمي المختص واعتمادها من لجنة الدراسات فمجلس الكلية.

### مادة (6): شروط عامة للقيد للدرجات العلمية والدبلومات

1. يقبل الطالب الحاصل علي درجة بكالوريوس الهندسة من جامعة طنطا أو من إحدى الجامعات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات للدراسة ببرامج الدراسات العليا إذا استوفي شروط القبول بكل برنامج كما هو موضح بالمواد ( 12)، (14)، (16)، (20).

2. استكمال الشروط الخاصة بالقسم العلمي (إن وجدت) حيث يجوز أن يضع القسم العلمي شروطا إضافية معينة لتسجيل الطلاب ببرامج الدراسات العليا حسب طبيعة الدراسة العلمية بالقسم العلمي ويتم عرض تلك الشروط علي مجلس الكلية ثم يرفع للجامعة للإعتماد.

3. استكمال جميع المستندات المطلوبة من قسم الدراسات العليا طبقا للقواعد المعمول بها في الجامعة.

4. يجوز قبول قيد الطلاب الحاصلين على بكالوريوس هندسة من جامعة طنطا أو من إحدى الجامعات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات ببرامج الدراسات العليا في ذات التخصص العام بعد أخذ رأي القسم العلمي المختص في فرض أي مواد تكميلية عليهم من عدمه.

5. سداد رسوم القيد طبقا للموعد المحدد والمعلن بالكلية. ويتم سداد هذه الرسوم سنويا لكل مرحلة أو عند إعادة القيد. ويستثنى من هذا الشرط المعيد ون والمدرسون المساعدون وطلاب المنح الدراسية.

6. يقوم الطالب بسداد الرسوم للمقررات الدراسية لكي يسمح له بالحضور واحتساب المقررات الدراسية وآخر موعد لسداد هذه الرسوم هو نهاية الأسبوع الثاني من بداية الفصل الدراسي الأول أو الفصل الدراسي الثاني، ونهاية الأسبوع الأول للفصل الدراسي الصيفي، وذلك بالنسبة لمقررات كل فصل علي حدة.

7. إيقاف القيد: يكون وقف القيد وفقاً للضوابط التي يقرها مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة ويشترط تقديم طلب إيقاف القيد قبل انتهاء المدة الأصلية للقيد أو التسجيل، على أن يتم تقديم طلب إيقاف القيد قبل الفصل الدراسي المحدد طبقاً للمادة (3).

يجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص أن يوقف قيد الطالب في الحالات الآتية:

أ. الحالات المرضية بشرط أن يتقدم الطالب بالشهادات المرضية اللازمة معتمدة من الإدارة الطبية بالجامعة.

ب. مرافقة الزوج أو الزوجة للسفر للخارج على أن يتقدم الطالب بما يثبت.

ج. حالات التجنيد للقوات المسلحة وتقديم ما يفيد ذلك.

د. رعاية الطفل بشرط تقديم شهادة ميلاد الطفل.

هـ. المنح التدريبية والمهام الرسمية التي يوفد فيها الطالب عن طريق جهة عمله.

يشترط في جميع الحالات ألا تزيد مدة وقف القيد عن سنتين دراسيتين خلال مدة التسجيل، مع الالتزام بسداد رسوم القيد المقررة.

8. قائمة الإنذار: يوضع الطالب على قائمة الإنذار بإلغاء القيد إذا لم يحقق المعدل التراكمي المحدد لكل درجة علمية وفقاً لأحكام هذه اللائحة وذلك في نهاية كل فصل دراسي ما عدا أول فصل دراسي أساسي يلتحق به الطالب.

9. إلغاء القيد: يلغي قيد الطالب من سجلات الدراسات العليا بقرار من مجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم المختص بناء على:

أ. طلب مقدم من الطالب بإلغاء القيد.

ب. انقطاع الطالب عن الدراسة بدون عذر لمدة فصلين دراسيين بناء على تقرير من المشرف الرئيسي معتمد من رئيس القسم.

ج. إذا ظل الطالب على قائمة الإنذار لمدة فصلين دراسيين متتاليين بناء على تقرير من المشرف الرئيسي.

د. رفض الرسالة من قبل لجنة الحكم والمناقشة على الرسالة ويكون ذلك بموافقة مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث.

10. إعادة القيد: إذا تم إلغاء قيد الطالب لأحد الأسباب المذكورة في البند 9، على

الطالب أن يتقدم بطلب إعادة القيد في المواعيد المحددة لذلك طبقاً للمادة رقم 3 والشروط العامة للقيد طبقاً للمادة رقم 2 والشروط الخاصة بالقيد لكل درجة والمبينة بهذه

اللائحة. ويجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة لجنة

الدراسات العليا والبحوث إعادة قيده وتعتمد المقررات التي سبق نجاحه فيها إذا لم يكن مر علي نجاحه فيها أكثر من عامين دراسيين.

### مادة (7): قواعد تقييم المقرر

▪ يتم تقييم المقررات وفقا للجدول التالي:

النقاط	رمز التقدير	النسبة المئوية للدرجات
4.0	A	90% أو أكثر
3.7	A <sup>-</sup>	من 85% وحتى أقل من 90%
3.3	B <sup>+</sup>	من 80% وحتى أقل من 85%
3.0	B	من 75% وحتى أقل من 80%
2.7	B <sup>-</sup>	من 70% وحتى أقل من 75%
2.3	C <sup>+</sup>	من 65% وحتى أقل من 70%
2.0	C	من 60% وحتى أقل من 65%
1.0	D	من 50% وحتى أقل من 60%
0.0	F	أقل من 50%

▪ بيان حالة الطالب يوضح كالتالي:

AU	Audit	مستمع
S	Satisfactory	اجتياز الطالب مناقشة الرسالة العلمية بنجاح
U	Unsatisfactory	رسوب الطالب في مناقشة الرسالة العلمية
W	Withdrawal	انسحاب من المقرر



## مادة (8): قواعد دراسة المقرر:

- ١ لا يسمح للطالب بالتسجيل في مقرر دراسي الا بعد نجاحه في متطلبات هذا المقرر.
- ٢ يجوز للطالب أن يحذف/يضيف أي مقرر قبل نهاية الأسبوع الثاني من بداية الفصل الدراسي (الأول/الثاني) أو نهاية الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الصيفي ولا يظهر المقرر المحذوف في شهادته.
- ٣ يسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي بعد التسجيل وذلك قبل نهاية الأسبوع الثامن من بداية الفصل الدراسي الأول/الثاني أو نهاية الأسبوع الثالث من الفصل الدراسي الصيفي. وفي هذه الحالة لا تحسب للطالب ساعات هذا المقرر في متوسط نقاط التقدير **(GPA) Grade Point Average** ويظهر له تقدير "انسحاب" (W) في شهادته.
- ٤ لايسمح للطالب بدخول الامتحان النهائي إلا إذا حضر 75% علي الأقل من الساعات التدريسية للمقرر، وفي حالة عدم استيفائه لهذه النسبة -بناء على خطاب من أستاذ المقرر معتمد من رئيس القسم - يحرم الطالب من دخول الامتحان ويعتبر الطالب راسبا في هذا المقرر ويحصل على تقدير (F).
- ٥ للطالب الذي يتعذر عليه دخول الامتحان النهائي في مقرر لأسباب قهرية يقبلها مجلس الكلية بعد أخذ رأي مجلس القسم ويكون قد حضر 75% من الساعات التدريسية للمقرر علي الأقل يحصل علي تقدير "غير مكتمل" (I) ولا تحسب للطالب ساعات هذا المقرر و لا تدخل في حساب متوسط نقاط التقدير.
- ٦ يجوز للطالب إعادة التسجيل في أي مقرر سبق له النجاح أو الرسوب فيه بغرض تحسين تقديره في هذا المقرر ويعيد المقرر دراسة وامتحاناً، وفي هذه الحالة يظهر للطالب في شهادته التقدير الأعلى في محاولاته ويدخل في حساب متوسط نقاط التقدير (GPA).
- ٧ يجوز للطالب التسجيل في مقرر واحد أو مقررين ضمن برنامج الدراسة بقسم آخر بالكلية وذلك بعد موافقة مجلس الكلية بناءً على اقتراح مجلس القسم التابع له الطالب وتدخل هذه المقررات في حساب متوسط نقاط التقدير (GPA).
- ٨ ينذر الطالب الذي يحصل في مقرر علي تقدير أقل من C + ولا يحسب له هذا المقرر ضمن الساعات المطلوبة للحصول علي الدرجة ولكن يدخل في حساب متوسط نقاط التقدير الفصلي (GPA).
- ٩ يتم حساب متوسط نقاط التقدير (GPA) لكل فصل دراسي وكذلك متوسط نقاط التقدير

التراكمي (GPA) وفقا للمعادله التاليه:

$$\text{متوسط نقاط التقدير الفصلي} = \frac{\text{مجموع نقاط الساعات المعتمدة لجميع المقررات المسجلة في الفصل الدراسي}}{\text{مجموع الساعات المعتمدة لجميع المقررات المسجلة في الفصل الدراسي}}$$

$$\text{متوسط نقاط التقدير التراكمي} = \frac{\text{مجموع نقاط الساعات المعتمدة لكل المقررات التي درسها الطالب}}{\text{مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات التي درسها الطالب}}$$

- ١٠ يمكن للطالب التسجيل في مقرر دراسي كمستمع. في هذه الحالة ليس مطلوبا منه النجاح في المقرر أو استيفاء متطلبات النجاح فيه. في حالة حضور الطالب 75% من حصص المقرر أو أكثر يحصل الطالب علي تقدير "مستمع" (AU).
- ١١ تظهر ساعات التسجيل للرسالة إما "اجتياز الطالب مناقشة الرسالة العلمية بنجاح" (S)، أو "رسوب الطالب في مناقشة الرسالة العلمية" (U) في شهادته ولا تدخل في حساب متوسط نقاط التقدير التراكمي (GPA).

### مادة (9): المرشد الأكاديمي والمشرف ببرامج الدراسات العليا

يحدد القسم العلمي التابع له الطالب مرشدا أكاديميا من أعضاء هيئة التدريس بالقسم لتقديم النصح والإرشاد خلال فترة دراسته وكذلك لمساعدته في اختيار المقررات الدراسية. يستبدل المرشد الأكاديمي بالمشرف علي الرسالة في حالة تسجيل الطالب لدرجة الماجستير أو درجة الدكتوراه.

### مادة (10): تحويل المقررات

- بعد موافقة مجلس الكلية وبناء علي اقتراح مجلس القسم يسمح للطالب بتحويل عدد من المقررات الدراسية التي سبق له دراستها في جامعة أخرى خاضعة لقانون تنظيم الجامعات وذلك بحد أقصى مقررین علي أن تكون هذه المقررات ضمن متطلبات الحصول علي الدرجة وأن يكون قد نجح فيها بتقدير لا يقل عن C+ أو ما يعادلها بشرط ألا يكون قد حصل بها علي درجة علمية أخرى ، ولا يكون قد مر علي نجاحه فيها أكثر من عامين دراسيين.
- يجوز للطالب المسجل في أحد برامج الدراسات العليا أن يحول مقررات سبق له أن درسها في برنامج لم يستكمه ونجح فيها بتقدير لا يقل عن C+ إذا كانت هذه المقررات من متطلبات البرنامج وبعدها أقصى مقررین ولم يمنح بهما درجة علمية ، ولا يكون قد مر علي نجاحه فيها أكثر من عامين دراسيين.

